

راجع الى جميع ما بعد كذا او الكفر جزيده واضح لان قوله سمعت هذا
 كثيرا مع الغضب يدل على التصرح او قرب منه على الاستحفا
 بالذكر ولا شك ان الاستحفا فيه من حيث هو ذكر كثر في
 الكفر في البسطة عند الحرام انا نقصد الاستحفا بها كما علمنا
 من قوله في الفتاها اذ كر الله انه يقصد انه مثله من
 كل وجه استحفا فالذكر فان اطلق او قصه ان بينها
 مشابهة قالم توجه الكفر حينئذ **ومسألة** سماع المؤذنين
 بما فيها لكن في هذه الزيادة انا الاحبه والظاهر ان هذه الزيادة
 لا تقتضي الحكم بالكفر مطلقا بل ابد ان يقصد انه لا يجب
 من حيث هو ذكر حينئذ الكفر محتمل **وقوله** عند سببه ذلك
 الحديث كذب ان اعاد الضمير فيه على النبي صلى الله عليه وسلم
 كفر مطلقا وكذا لو اعاده على وجه الاستهزاء مع علمه بان حديثه
 بخلاف ما لو اعاد الضمير على المتكلم او اعاد لفظ الحديث على
 وجه الاستهزاء بجملة المعذوبه فانه لا يكفر **وقوم قريبا**
 ان اميراني يتناعضهما فنظروا بعض المجازفين من اهل مكة
 فقالوا لابي النبي صلى الله عليه وسلم لا تقصد الرجال الا الى
 ثلاثة مساجد وانا نقول وقصد الرجال الى هذا البيت ايضا
وقدمت عن ذلك والذي يجر فيه انه بالنسبة لقوله
 الجنبه والاكبية وقصد به اتم يكفر بذلك عندهم مطلقا
 واما بالنسبة لقواعدنا وما عر من كلام ائمتنا السابق
 واللاحق فظاهر هذا اللفظ استدراك على حصصه من الله
 وسلم

وسلم وانه ساخر به وانه شرع من غير غير ما شرعه نبينا
 صلى الله عليه وسلم وانه الحق هذا البيت بتلك المساجد الثلاثة
 في الاختصاص عن بقية المساجد بهذه المزية العظيمة التي
 في التقرب اليها لله تعالى منه الرجال اليها وكل واحد من هذه
 المقاصد الاربعة التي دعيها هذا اللفظ القبيح الشنيع
 كقولهم في قصدها فلا تخرج في كنفه واذا اطلق
 فالذي توجه الكفر انض لما علمت ان اللفظ ظاهر في الكفر وعند
 ظهور اللفظ فيه لا يحتاج الى نية كما علم من فروع كبرية
 من وتاتي **وان اول** بانالم برد الا ان هذا البيت لكونه اعجوبة
 في بلده يكون ذلك سببا في الناس الى رويته كما ان عظمة تلك
 المساجد اقتضت شد الرجال اليها قبل ذلك منه ومع ذلك
 فيخرج بالتحريم بالبلغ بالضرب والحبس وغيرهما بحيث
 طيره الحاكم بل لو راى ايضا التحريم الى القتل كما سياتي
 عن ابي يوسف لاراح الناس مما شرع وبجواز فانه
 بلغ فيهما الغاية القصوى تاب الله عليهما وعليه امين
وما ذكره من كثر من قيل له قول الله الامامه يقال
 ما امرنا بتضيح ان نوي بذلك الاستهزاء والاستحفا في نظير
 ما قاله بعده فيمن قيل له قل استغفر الله **قال** او سخر
 بالشرعية او يحكم من احكامها او قال بعد فرائض صلاة علمت
 سخر اي من الشجر في الاعمال الشائنة ظلالا او في زمان ما
 سخره او قال كون قواد اذا صليت وطولت الامر على نفسي